

القروض

المعاملات المالية · قروض ربوية

السؤال

شخص يريد أن يشتري سيارة ولا يملك المال الكافي فدخل شخص وسيط بينهم وقال انا اشتريها وادفع مبلغها للبائع وأبيعها لك على ان تعطيني فوق مبلغها ١٠ % وتسدها لي اقساط خلال ٦ أشهر فهل هذا ربا؟

الجواب

هذا بيع مرابحة وهو جائز شرعا، بشرط ان يشتريها الوسيط (ولو بعقد مروري) من صاحبها ثم يبيعها بالأقساط لهذا الشخص ويربح عليها ويصبح المبلغ ديناً في ذمته.

المفتي: الشيخ الدكتور طه أحمد الزيدي

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://mix.alfiqhi.org/fatwa/663/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B1%D9%88%D8%B6>

طُبعت في ٢٠ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٣١ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)